

حاشية السندي على النسائي

الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول اما لأن المراد أن ذلك إذا طال مكثه وما يجعل في الإناء لا يطول مكثه غالبا أو لأن المراد هناك كثرة النجاسة في البيت بخلاف ما في القدر فإنه لا يحصل به النجاسة لمكان آخر قوله فانخثت بنونين بينهما خاء معجمة وبعد الثانية ثاء مثلثة في النهاية انكسر وانثنى لاسترخاء أعضائه عند الموت ولا يخفى أن هذا لا يمنع الوصية قبل ذلك ولا يقتضي أنه مات فجأة بحيث لا يمكن منه الوصية ولا يتصور كيف وقد علم أنه صلى الله عليه وسلم علم بقرب أجله قبل المرض ثم مرض أياما نعم هو يوصي إلى على بماذا كان بالكتاب والسنة فالوصية بهما لا تختص بعلي بل يعم المسلمين كلهم وان كان المال فما ترك ما لا حتى يحتاج إلى وصية إليه والله تعالى أعلم قوله .

34 - عن قتادة عن عبد الله بن سرجس بفتح السين وسكون الراء وكسر جيم آخره سين مهملة غير منصرف للعلمية والعجمة وسماع قتادة عن عبد الله بن سرجس أثبتة أبو زرعة وأبو حاتم ونفاه أحمد بن حنبل قوله في حجر بضم جيم وسكون حاء مهملة وهو ما يحتفره الهوام والسباع لأنفسها لأنه قد يكون فيه ما يؤدي صاحبه من حية أو جن أو غيرها قوله وما يكره من البول في الحجر الطاهر أن ما موصولة مبتدأ والخبر مقدر أي لماذا إذ الظاهر أن السؤال عن سبب الكراهة يقال أنها أي جنس الحجر ولذلك قال مساكن الجن بصيغة الجمع والتأنيث لمراعاة الخبر قوله